

وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٣٦٥ لسنة ٢٠١٦

صادر بتاريخ ٢٠١٦/٨/٩

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٣ فى شأن الخدمة العامة للشباب الذى أنهى المراحل التعليمية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛ وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الخدمة العسكرية والوطنية الصادر بالقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته ؛ وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ والمعدل بالقرار الجمهورى رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٦ بشأن التشكيل الوزارى ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتنمية الاجتماعية (الإدارة العامة للخدمة العامة) ؛ وبناءً على ما عرضه السيد رئيس قطاع الشئون المالية والإدارية والتنمية البشرية وشئون المديرية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُكلف الشباب من الجنسين ممن يتمتعون بجنسية جمهورية مصر العربية لأداء الخدمة العامة

لمدة عام اعتباراً من ٢٠١٦/١٠/٢ الدفعة (٨٧) على النحو الآتى :

الإناث على الإطلاق من خريجي الجامعات والمعاهد العليا دور أول ٢٠١٦ الذكور ممن تقرر إعفائهم من الخدمة العسكرية ومن يزيدون على حاجة القوات المسلحة بشرط مضي ثلاث سنوات من تاريخ وضعهم تحت الطلب ومن خريجي الجامعات والمعاهد العليا دور أول ٢٠١٦

(المادة الثانية)

على المكلفين المشار إليهم فى المادة الأولى من هذا القرار والشباب السابق صدور قرارات بتكليف دفعاتهم وتخلفوا عن أداء الخدمة العامة فى المواعيد المقررة أن يتقدموا لتسجيل أنفسهم بمكاتب الخدمة العامة بدائرة محل إقامتهم فى مواعيد العمل الرسمية اعتباراً من ٢٠١٦/٩/١

(المادة الثالثة)

يكون التكليف لهذه الدفعة فى مجالات : (النيابة العامة - التأمينات الاجتماعية - رعاية أيتام - رعاية مسنين - بنك ناصر - محو الأمية - التعداد - أسر منتجة - تنمية - خدمات طفولة) بالإضافة إلى المجالات الأخرى طبقاً لاحتياجات كل محافظة .

(المادة الرابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ، ويُنشر فى الوقائع المصرية .

وزير التضامن الاجتماعى

غادة فتحى والى